

الدرس 51 / شرح صحيح البخاري / كتاب الحج / للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين اصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه واسلموا تسليما كثيرا الى يوم الدين. الله اكبر. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين. قال الامام البخاري رحمه - 00:00:00

الله تعالى باب الاحلال من البطحاء وغيرها من المكي والحاج اذا خرج الى منى وسئل عطاء عن قال وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يلبي يوم التروية اذا صلى الظهر واستوى على راحلته. وقال عبد الملك - 00:00:20

انا اطلع عن جابر رضي الله تعالى انه قدما مع النبي صلى الله عليه وسلم فاحببنا حتى يوم يوم التروية واجعلنا مكة لبينا بالحج وقال ابو الزبير عن جابر ان البطحاء وقال عبيد بن جريح بن عمر رضي الله تعالى عنهما رأيت اذا كنت بمكة - 00:00:40
اما الناس اذا رأوا الهلال ولم تهل انت حتى يوم حتى يوم التروية. فقال لم اري النبي صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعت به راحلته بر اين اين نصلي الظهر يوم التروية؟ حدثني عبد الله بن محمد حدثنا اسحاق اسحاق الازرق حدثنا - 00:01:00

عن عبد العزيز ابن الرفيع قال سألت انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه قلت اخبرني بشيء قد اعطيته عن النبي صلى الله عليه وسلم
اين صلى الظهر والعصر يوم التروية؟ قال بلال قلت شوف اين صلوا العصر يوما له؟ قال بلقح من قال افعل كما - 00:01:20
امراؤك حدثنا علي سمع سمع ابا بكر بن عياش حدثنا عبد العزيز لقيت انسا وحدثني اسماعيل ابن اباه حدثنا ابو بكر عن عبد العزيز قال خرجت الى منى يوم التروية فلقيت انسا رضي الله تعالى ذاهبا على حمار فقلت واذا صلى النبي صلى الله عليه وسلم هذا - 00:01:40

ايها الظهر فقال انظر حيث يصلي هم وراءك. باب الصلاة بمنى. حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا ابن وهب. اخبرنا يونس عن ابن شهاب قال اخبرني وبان الله ابن عبد الله ابن عمر - 00:01:59

عن ابيه قد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين وابو بكر وعمر وعثمان صدرا من خلافته حدثنا ادم حدثنا شعبة عن ابي اسحاق الهمداني عن حارثة ابن وهب الخزاعي رضي الله تعالى عنه قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن اكثرهم - 00:02:12

ما كنا قط وامنوا بمنى ركعتين. حدثنا قبيصة ابن عقبة. حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم بن عبد الرحمن يزيد ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين ومع ابي بكر رضي الله تعالى عنه ركعتين ومع عمر رضي الله تعالى - 00:02:30

ركعتين ثم تفرغ ثم تفرقت بكم الطريق. فيا ليت حظي من اربع من اربع ركعات الاربعة ركعتان باب صوم يوم عرفة. حدثنا عن ابن عبد الله حدثنا سفيان عن حدثنا سالم قال سميت عمير المولى - 00:02:50

شك الناس يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم. فبعثت الى النبي صلى الله عليه وسلم بشراب فشربه. باب والتكبير اذا غدا من ميناء لعرفة. حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا ما لك عن محمد بن ابي بكر الثقافي. انه انس بن مالك - 00:03:10
الى منى الى عرفة من منى الى عرفة. كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال كان يهل منا فلا ينكر عليه ويكبر منا المكبر فلا ينكر عليه. باب التهجير بالرواح يوم عرفة. حدثنا عبد الوهاب بن يوسف - 00:03:30

عن ابن شهاب عن سالم قال كتب عبد الملك الى الحجاج الا يخالف ابن عمر رضي الله تعالى عنه في الحج فجاء ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وانا معه يوم عرفة حين زالت الشمس - [00:03:50](#)

عصاه عنده عنده الحجاج فخامة هذه ملحفة معصفرة فقال ما لك يا ابا عبد الرحمن؟ فقال الرواح ان كنت تريد السنة. قال هذه الساعة. قال قال فانظرنى حتى افيضوا على رأسي ثم اخرج - [00:04:04](#)

ولا زال حتى خرج الحجاج فسار بيني وبين ابي فقلت ان كنت ان كنت تريد السنة فاقصر فاقصر الخطبة وعجل الوقوف. فجعل ينظر الى عبد الله فلما رأى ذلك عبد الله قال - [00:04:23](#)

باب الوقوف على الدابة بعرفة حدثنا عبد الله بن اسلمة عن مالك عن ابي عن عمير مولى عبد الله ابن العباس وعن ام الفضيل بنت الحارث اننا سنختلف عندها يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم. فقال بعضهم هو صائم قال بعضهم ليس بصائم - [00:04:37](#)

وصلت اليه بقيادة حلب وهو واقف على بعيره فشربه. باب الجمع بين الصلاتين بعرفة وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما اذا فاتته الصلاة مع الامام جمع بينهما وقال الذي حدثني عقيد عن ابن شهاب قال اخبرني سالم - [00:04:58](#)

حجاج بن يوسف عام نزل بابن الزبير رضي الله تعالى عنهما سأله عبد الله رضي الله تعالى عنه كيف تصنع في الموقف يوم عرفة؟ فقال على سار ان كنت تريد السنة فهجا بالصلاة يوم عرفة. فقال عبد الله ابن عمر صدقت انهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في - [00:05:16](#)

فقلت لسالم انهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنة. عفى الله عنك فقلت لسانك افعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال سعد هل تتبعون بذلك الا سنته؟ باب قصر الخطبة بعرفة - [00:05:36](#)

حدثنا عبد الله بن اسلمة اخبرنا ما لك عن ابن شهاب عن سال ابن عبد الله ان عبد الملك ابن مروان كتب الى الحجاج ان يأتيه بعبد الله ابن عمر في - [00:06:00](#)

لما كان يوم عرفة جاء ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وانا معه حين زاغت الشمس او زالت فصاه عند فسطاته اين هذا فخرج اليه فقال ابن عمر الرواح فقال الان؟ قال نعم. قال انظرنى افيضوا علي ماء. فنزل ابن عمر رضي الله تعالى عنه حتى - [00:06:10](#)

فسار بيني وبين ابي فقلت ان كنت تريد ان تصيب السنة السنة اليوم فاقصوا بالخطبة وعجل الوقوف فقال ابن عمر فقال ابن عمر صدق باب التعجيل والموقف الحمد لله والصلاة والسلام - [00:06:31](#)

على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال رحمه الله تعالى باب الصلاة بمنى. اين؟ قال باب اين يصلي الظهر يوم التروية هذا الباب يتعلق اين يصلي الحاج يوم اين يصلي الحاج والظهر يوم التروية؟ او لا سمي يوم التروية - [00:06:47](#)

لان الناس ينقلون الماء فيه وهذا الذي عليه ها قبل ماذا؟ قبله باب الاخلال قال رحمه الله تعالى باب الاخلال من البطحاء وغيرها للمكي. والحاج اذا خرج من منى وسئل عطاء عن المجاور يلبي بالحج فقال ابن عمر رضي الله يلبي يوم التروية اذا صلى الظهر واستوى على راحلته - [00:07:09](#)

فقال الملك عن عطاء عن جابر رضي الله تعالى عنه قال النبي وسلم فاحلنا حتى حتى يوم التروية واجعلنا مكة بظهر بظهرنا بظهر لبينا بالحج وقال ابو الزبير عن جابر اهلا لمير بطحاء وقال عبيد بن جريح ابن عمر - [00:07:33](#)

رأيتك اذا كنت هل للناس ولم تهل حتى انت حتى يوم التروية فقال وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته او لا مسألة الاهلال من الابطأ من البطحاء اياه فعلها الصحابة رضي الله تعالى عنهم - [00:07:51](#)

وهذه وهذا الاهلال لم يكن لجميع الصحابة ولم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم وانما اهل به المتمتعون. من كان متمتعا وحل بالعمرة وهم الذين لم يسوقوا الهدى فان امرهم ان يحلوا - [00:08:10](#)

ثم نزلوا البطحاء نزلوا بالبطحاء. فلما كانوا يوم التروية لبوا بالحج فانطلقوا الى منى حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بمنى ذلك اليوم فيكون احرامهم بالحج قبيل صلاة الظهر. حيث انهم اهلوا بالحج ثم انطلقوا. وليس الاهلال من البطحاء سنة -

بل السنة ان يهل المتمتع من المكان الذي هو فيه وليس من السنة ان يقصد مكانا بعينه ليهل منه. ليس من السنة ان يقصد مكانا بعينه ليهل منه وابنا رضي الله تعالى عنه كان يلبي - 00:08:50

يوم التروية اذا صلى الظهر اذا صلى الظهر واستوى راحلته لبي وهذا لا شك ان الدعوة رضي الله تعالى ذاك فعل ذاك من باب الجواز ليس من باب الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:09

النبي صلى الله عليه وسلم لم يحج الا حجة واحدة ولم تكن حجته لم تكن حجة متمتعة وانما كان قارنا ولم يهل صن مكة الا في غزوة في غزوة آآ حنين عندما قفل ابن حنين وكان بالجعران بات النبي صلى الله عليه وسلم في ذك وحل بعمره - 00:09:22
اي من خارج حدود الحرم وليس من داخل الحرم وانما اهل من داخل الحرم زوجه عائشة واصحابه رضي الله فممن كانوا متمتعين فعلى هذا لا نقول ان ابن عمر والحمد لله اخذ هذا تأسى بالنبي صلى الله عليه وسلم فالنبي لم يفعل ذلك وانما هي حجة واحدة وكان - 00:09:44

اهلاله من المدينة اه لكن ابن عمر فعل ذلك من باب انه يجوز والا السنة التي اه يؤمر بها الحاج ان تكون تلبيته اذا كان متمتعا قبل الزوال او بعد الزوال ويؤخر صلاة الظهر حتى يأتي بنا ويصلي بمنى - 00:10:08
صلاة الظهر وهذا كله على على ليس على الوجوب وانما هو على الاستحباب ولا شك ان التكبير بالاحرام افضل من تأخير. التكبير افضل فاذا اهل فاذا لبي بالحج الساعة التاسعة اطلب من يلبي الساعة الحادية عشر - 00:10:29
لان تلبسه بالنسك والدخول في النسك عبادة يؤجر عليها والشارع امر بالمسار والمسابقة في طاعة الله عز وجل فالسنة ان يلبي قبيل الزوال قبيل الزوال في يوم الثامن من التروية - 00:10:47

واما ابن عمر قال اهللن من البطحاء وذاك انهم نزلوا بعدما طافوا وسعوا وتحللوا نزلوا البطحاء فلما كان الثامن اهلوا بنا ثم انطلقوا الى منى وصلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة صلاة الظهر منها. فالنبي لم يصلي الظهر باضحى وانما صلاه - 00:11:06
اه بلال كما سيأتي طالب هداك باب هنا اشكال رواه البخاري ومسلم اني رأيت الناس يهلون اذا رأوا هلال الحجة وانت لا تهل حتى اذا كان من التروية قال هنا لم ار وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته - 00:11:25

اه مراده ان النبي صلى هل بالحج لم يهل حتى انبعث به راحلته الى مكة لما اراد ان يذهب مكة اهل بالحج من ذي الحليفة واما ما دام نازلا فان اه دخول هلال ذي الحجة لا يعني انه يلبي حتى لو كان خارج مثلا من كان مدينة - 00:11:43
وراء هلال ذي الحجة نقول لا يشرع ان يلبي وانما تشرع التلبية عند عندما عندما يأتي الميقات واتيء الميقات ويريد الحج يلبي سواء كان في اول ذي الحجة او في اه اسابيعه او في ثامنه - 00:12:03

فابن عمر رضي الله تعالى يقول لم اره يهل حتى اذا بعدي راحلته. واما في مكة فابن عمر كان يهل بالحج يوم التروية. وهذا اختتم باتعاب اصحاب النبي وسلم الذين حلوا معه ثم ثم اهلوا انهم اهلوا بالحج في اليوم الثامن - 00:12:20
ويكون اهلهم من امر النبي صلى الله عليه وسلم فيكون الجهاد الثابت هو السنة. لمن كان متمتعا لو ان احدا اه تمتع بالحج ثم تحلل في اليوم الخامس من عمرته وكان متمتعا - 00:12:39

هل نقول من السنة ان يهل بالحج في اليوم السادس؟ نقول لا ويقال اريد ان اريد ان اكون متلبس بالعبادة نقول هذا العمل هذا العمل مخالف لسنة النبي صلى الله عليه وسلم والعبادة باتباعه لا لمخالفته - 00:12:55
فعلى هذا نقول من اهل بالحج من اهل بالعمرة وفرغ منها في اليوم الخامس نقول لا يهل بالحد الا في اليوم الثامن وذلك عند ذهابه وانبعثه الى منى اما قبل ذلك لو اهلنا قل جائز لكنك خالفت - 00:13:09

السنة هذا معنى قول ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال باب اين يصلي الظهر يوم التروية قال حدثني عبد الله ابن محمد المسند حديث اسحاق الازرق حديث سفيان عن عبد العزيز ابن رفيع قال سألت انس - 00:13:26
رضي الله قلت اخبرني بشيء عقلته وسلم اين صلى الظهر والعصر يوم التروية فقال بنا قلت فاذا اصلي العصر يوم النفر قال بالابطح

ثم قال افعل كما يفعل امراؤك اه النبي صلى الله عليه وسلم فيما نقله جاهد بن عبد الله ونقله ايضا لابن عمر ونقله وايضا -

[00:13:41](#)

صلى الظهر يوم التروية لمناء وبهذا قال عامة العلماء وخالد بن الزبير فصلى اتهم التراب بمكة ومخالفات لا تدعو على البخاري سنة تدل على انه يجوز وان صلاة الظهر في يوم التروية منى ليس واجبا وانما هو من السنة. ودليل والدليل على عدم الوجوب -

[00:14:01](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم عندما اتى عروة بن مدرس قال من صلى صلاتنا هذه وقف قبل ذلك في عشرين منه في عرفة فقد تم حج وقضى تفتته فافاد ان المبيت منى - [00:14:23](#)

والصلاة فيها ليس من واجبات الحج لو كان الواجبات لانه النبي صلى الله عليه وسلم بذلك لكن لما سكت عن ذلك افاد ان من ادرك ادرك صلاة الفجر بمزدلفة وقف قبل ذلك ساعة الليل والنهار في عرفة فقد تم حجه ولا شك انه المجمعون على ان صلاة الظهر -

[00:14:39](#)

ليس من واجبات الحج وانما هو من سننه ومستحباته. فالنبي صلى الله عليه وسلم العصر والمغرب والعشاء والفجر يوم التروية يوم التروية في منى صلاها كلها. وان صلاها الحاج في منزله او في مسكنه يقول لا حرج في ذلك - [00:15:02](#)

وان ان لم يكن لك مكان تصلي في منى فصليت في المكان الذي انت فيه فقد اصبت فقد اصبت لان الله لا يكلف نفسا الا وسعها. قال حدثنا علي ابن علي سمع بك ابن عياش - [00:15:21](#)

عبد العزيز يحدث علي عبد العزيز انه يقال احد عبد العزيز قال خرجت الى منى يوم التروية فلكيت انسا او ذاهبا الى على حمار فقلت اين سلم هذا اليوم الظهر؟ قال انظر حيث يصلي امراؤك فصل - [00:15:36](#)

اي لعل هذا في يوم النفرة يقول خرجت الى يوم التروية فلكيت انسا النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلى في منى ولكن انس رضي الله تعالى عنه اراد من هذا التعليم الا يخالف امامه - [00:15:51](#)

وان يتبعه ويوافقه حيث ان الامر في هذا الباب امر واسع وليس على الوجوب وان الخلاف شر. الخلاف شر ومفارقة جماعة المسلمين شر وذلك انه في الزمن الاول كان الامام هو الذي يتبعه الناس في حجهم وهو الذي يسير بالناس الى مناسكهم والى مشاعرهم -

[00:16:07](#)

ان يتقدم شخص على الامام هذا مخالف لجماعة المسلمين. فيقول انس صلي حيث يصلي امرائك اي اي امير الحاج الذي يشيب الناس في الحج تابعه في ذلك ما لم يترك - [00:16:28](#)

واجبا او يفعل محرما وما دام الامر في دائرة الاباحة والسعة فان الامير يتابع على الذاكر وهذا الذي قال انس رضي الله تعالى عنه وقال ايضا ابن عمر رضي الله تعالى عنه انه يصلي حيث صلى امره واما من جهة السنة - [00:16:42](#)

هو الحال لانه لسنا ملزمون لسنا اه ملزمون بامير نتابعه في ذلك في مسيرة الحج. فان السنن يصلي الظهر ويصلي فيها العصر والمغرب والعشاء والفجر. قال باب الصلاة من اي حكم الصلاة من الباب الاول اين صلى الظهر بمنى - [00:16:59](#)

والباب الاخر اي حكم الصلاة منها هل هي من واجبات الحج او من سننه قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال صلى وسلم بمنى ركعتين وابو بكر وعمر وعثمان اربع ايضا - [00:17:20](#)

مسألة اخرى ومسألة هل يقصر الحاج في منى او لا يقصر وما حكم الصلاة منها؟ هل هي واجبة؟ او يعني بمعنى هل يشترط ان نصلي بمنى هذه الصلوات؟ نقول الصحيح ليست بشرط وليست بواجبة - [00:17:38](#)

لكن السنن نصلي ببناء. المسألة الاخرى هل نصلي فيها قصرا او تماما اه وهي مسألة هل القصر في ايام المشاعر في مناسك الحج؟ هل ومن مناسك الحج او لاجل السفر منهم من يرى - [00:17:52](#)

ان القصر في ايام الحج هو من مناسك الحج فيرخص في ذلك للحاج الافاق ومن كان من اهل مكة فيرى ان اهل مكة ايضا يقصرون الصلاة في في منى وفي عرفة وفي مزدلفة - [00:18:09](#)

والصحيح الذي عليه الجماهير ان القصد لاجل السفر ليس لاجل المنسك وذلك ان عثمان رضي الله تعالى عنه اتم ولو كان لاجل المنسك لما اتم رضي الله تعالى وانما تأول - [00:18:26](#)

ووافقوا على ذلك الصحابة باجماع من حضره صلوا خلفه تماما ولم يصلي احد خلفه قصرا ولو كان من مناسك الحج لما تابعوه على ذلك وانما رأوا الباب في هذا واسع - [00:18:41](#)

قال له ان اتم فصلاته صحيحة وان قصر فصلاته صحيح ايضا فالصحيح ان القصد متعلق بالسفر. وعلى هذا نقول المكيون المكيون الذين هم من اهل مكة حيث ان بيوت منى - [00:18:57](#)

قد حيث ان منى اصبحت في حكم مكة وليس هناك سفر لاجله فان اهل مكة الصلاة ويصلون اربع ركعات. اما الجمع لاهل مكة فنقول لهم ان يجمعوا في عرفة من باب - [00:19:11](#)

التفرغ للدعاء ويكون جمعه من باب النشاط ان يتفرغ لعباد الله اما ان كان يجمع لاجل ان ينام فلا يجوز بل يصلي كل صلاة في وقتها وانما يجمع للحاجة تجمع الحاجة حيث الزحام الشديد وعدم وجود الماء والحر الذي يلحقه بذلك وان يتفرغ دعاء نقول لا حرج ان يجمع ويصليها اربعا اربعا - [00:19:31](#)

وثلاثا واربعة في مسألة آآ مزدلفة حتى مزدلفة يصلي آآ المغرب ثلاثا في آآ يصليها ثلاثا في عرفة واذا وصل الى مزدلفة صلاها او ينطلق مباشرة وفي اثناء طريقه يصلي المغرب في اول في اخر وقتها والعشاء في اول وقت يكون جمع جمعا سوريا - [00:19:54](#)

قال بعد ذلك حدثنا ادم ابن ابي اياس حدثنا شعبة عن ابي اسحاق الخزاعي رضي الله قال صلى بنا وسلم ونحن اكثر ما كنا نأقظ وامنه بمنى ركعتين. قال دليل ان رخصة القصر ليست خاصة بالخوف - [00:20:16](#)

وليست خاصة في مسألة اه النخافة للعدو وبياك ان اصل الرخصة بالسفر فشرعت ورخص فيها لاجل الخوف ان خفتكم ان يفتنكم الذين كفر الله بيرخص بالقصر خوفك الافتتان بالكفار ثم صلى وسلم وامن ما يكون وهو بمنى واكثر ما يكون - [00:20:34](#)

صلاها ركعتين. اذا مست الرخصة التي كانت لاجل الخوف ذهب ذهب الخوف بقيت وبقيت الرخصة فيجوز ان يقصر ولو كان امن ما يكون قال احد القديسة حدثنا سفيان اعمش عن ابراهيم عبدالرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال صلى وسلم ركعتين مع ابي بكر رضي الله عنه ركعتين مع عمر ركعتين ثم - [00:20:57](#)

تفرقت بكم الطرق فيا ليت حظي من اربع ركعات ركعتان متبعلتان ادرك عثمان بن عفان وصلى معه في منى وكان عثمان صدرا من صدرا من خلافته ست سنوات يقصر الصلاة في اخر حياته - [00:21:21](#)

اتم رضي الله تعالى عنه وتأول ان ليس له القصر بانه في حكم المقيم في حكم المقيم حيث انه تأهل وكاله اهل ويرى ان الامام الاعظم في حكم ان البلاد كلها سكن له. وهذا عثمان رضي الله تعالى عنه لم يقره عليه الصحابة لا ابن مسعود ولا غيره. لكن ابن مسعود كره - [00:21:40](#)

الخلاف وكره الفرقة وكره مخالفة الامام وصلى معه اربع ركعات وصلى الصحابة اربع ركعات وقال الى ركعتين احب الي من هذه الاربعة لانها موافقة للسنة قال باب صوم يوم عرفة اي حكم صوم عرفة صوم عرفة له حالتان للحاج لغير الحاج - [00:22:02](#)

اما لغير الحاج فان صومه سنة في قول عامة اهل العلم بل باتفاق الفقهاء ان صوم عرفة سنة وان صيام يكفر يكفر سنتين السنة الماضية وسنة قادمة السنة الماضية السنة الباقية وسنة ويكفر سنة ماضية - [00:22:22](#)

واما للحاج فقد جاء النهي عن صيام يوم عرفة في عرفة فهو حديث ضعيف لا يصح النبي صلى الله عليه وسلم وكل حديث جاء فيه النهي عن صيام عرفة في عرفة ليس بصحيح - [00:22:43](#)

فقد جاء بعض السلف انه كان يصوم يوم عرفة في عرفة ونقل ذلك عن عائشة وعن غيرها لكن نقول السنة التي دعا النبي صلى الله عليه وسلم انه في يوم عرفة ارسلت له ميمونة بلبن فشربه وهو واقف مما يدل انه - [00:22:56](#)

كان مفطرا يوم عرفة. وعلى هذا نقول السنة للحاج ان لا يصوم يوم عرفة في عرفة فان كان غير حاج وشهد عرفة فله له الصوم. اه قال حدثنا علي ابن عبد الله المدينة حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه عن سالم قال - [00:23:14](#)

ام الفضل يقول عن ام الفضل شك الناس يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فبعثت النبي صلى الله عليه وسلم بشراب

فشربه الا سلة الا يصوم في عرفة - [00:23:31](#)

باب التبكير التلو والتكبير في الى غد منى الى عرفة. نقف على هذا الباب ونكملة ان شاء الله في الباب القادم - [00:23:44](#)